

نوازل الفقيه قاسم العقباني ودورها في تدوين تاريخ المغرب الأوسط (ت. 854هـ/1450م)

The Fatwas of the Al-Faqih Qasim al-Uqbani and Their Role in Writing the History of the Central Maghreb (D. 854 AH/1450 AD)

ط.د. قادة بوزيد يحياوي

محر التاريخ والحضارة والجغرافيا التطبيقية، المدرسة العليا للأساتذة الشيخ العلامة مبارك بن محمد إبراهيم الميلي الجزائري، بوزريعة، الجزائر

Kadda-bouzid.yahiaoui@ensb.dz

د. مرزاق بومداح

محر التاريخ والحضارة والجغرافيا التطبيقية، المدرسة العليا للأساتذة الشيخ العلامة مبارك بن محمد إبراهيم الميلي الجزائري، بوزريعة، الجزائر

merrzzakk@gmail.com

تاريخ النشر: 2026/03/31

تاريخ القبول: 2026/03/23

تاريخ الإرسال: 2025/04/21

المؤلف المراسل: ط.د. قادة بوزيد يحياوي، Kadda-bouzid.yahiaoui@ensb.dz

الملخص:

تُعد كتب النوازل إحدى أهم المصادر التي أُرثت لتاريخ المغرب الأوسط خلال العصر الوسيط، حيث تضمنت في مجملها فتاوى لفقهاء حاولوا إيجاد حلول شرعية للمسائل المعروضة عليهم، ومن بين هؤلاء الذين علا شأنهم في تلمسان نذكر الفقيه أبا الفضل سعيد العقباني (ت. 854هـ/1450م) الذي ينحدر من أسرة علمية ساهمت في بناء السرح العلمي الحضاري، حيث أظهر نشاطا وإنتاجا معرفيا دعم فيه الرصيد الفكري لمدينة تلمسان بصفة خاصة، والمغرب الأوسط بصفة عامة، وفي جميع ميادين الحياة؛ ففي الجانب السياسي ساهم في تخفيف حدة الصراع بين الدولة الحفصية والدولة الزيانية، وفي الجانب الاقتصادي عرفتنا نوازل العقباني بدور الحكام الزيانيين في بناء المساجد وتعميرها، وفي حبس الأوقاف عليها، وعلى العاملين عليها، وفي الجانب الزراعي تناولت نوازله مسائل الحراثة وانعدام الأمن مما انعكس سلبا على الجانب الزراعي، وذكر لنا بعض أنواع الشركات الإنتاجية كالمغارس والمزارعة والمساقاة، وغير ذلك، وفي الجانب الاجتماعي تطرق من خلال نوازله إلى سياسة التعايش بين مختلف فئات المجتمع رغم التفاوت الطبقي، وإلى انتشار بعض الظواهر السلبية كظاهرة السحر والشعوذة، كما تطرق إلى مسائل الزواج والطلاق والخلع.

الكلمات المفتاحية: العقباني؛ النوازل؛ المغرب الأوسط؛ الفقه، التدوين التاريخي.

Abstract:

The books of fatwas are one of the most important sources that documented the history of the central Maghreb during the medieval period, as they included, in their entirety, fatwas by jurists who tried to find legitimate solutions to the issues presented to them. Among those who rose to prominence in Tlemcen, we mention the jurist Abu al-Fadl Saeed al-Aqbani (d. 854 AH/1450 AD), who came from a scholarly family that contributed to building the scientific and cultural edifice, as he showed activity and knowledge production that supported the intellectual capital of the city of Tlemcen in particular, and the central Maghreb in general, and in all fields of life. On the political side, he contributed to easing the conflict between the Hafsid and Zayyanid states. On the economic side, Al-Uqbani's rulings informed us of the role of the Zayyanid rulers in building and maintaining mosques, and in dedicating endowments to them and to those working on them. On the agricultural side, his rulings addressed issues of banditry and insecurity, which negatively impacted agriculture. He mentioned some types of productive partnerships, such as sharecropping, farming, and irrigation, among others. On the social side, through his rulings, he addressed the policy of coexistence between different segments of society despite class differences, and the spread of some negative phenomena, such as the phenomenon of magic and sorcery. He also addressed issues of marriage, divorce, and khul'.

Keywords: Al-Aqbani; Central Maghreb; Fatwas; Historical documentation; Jurisprudence

1. مقدمة:

تُعد أسرة آل عقبان نموذجاً يقتدى به في مجالات العلوم المتنوعة، إذ ضمت العديد من العلماء الذين ساهموا بقسط وافر في كتابة تاريخ المغرب الأوسط في فترة الحكم الزياني، ومن بين أبناء هذه الأسرة الذين ذاع صيتهم وعلا مقامهم نذكر: قاسم بن سعيد العقباني الملقب بأبي الفضل، والذي بلغ مرتبة الاجتهاد في مجال الفتوى؛ وقد ساهم تكوينه العلمي المميز، الذي أهله لتولي مناصبي القضاء والتدريس بكل جدارة، فكانت إجاباته عن القضايا المطروحة تحاكي الواقع المعاش الذي شهدته تلمسان وأحوازاها آنذاك، وهذا لكونها لامست حياة الناس اليومية، وبالتالي قدمت هذه المسائل للمؤرخ المهتم بالدراسات الحضارية مادة علمية تاريخية دسمة لا نجدُها في غيرها من كتب التاريخ العام؛ فرغم الصعوبات المنهجية التي تواجه المؤرخ في فك رموز بعض المصطلحات الفقهية إلا أنها تبقى ركيزة أساسية لسد بعض الثغرات التي قد تعترضه عند دراسته للحادثة التاريخية.

وعليه يمكننا طرح الإشكالية التالية: إلى أي مدى ساهمت فتاوى قاسم بن سعيد العقباني في تدوين التاريخ الحضاري لبلاد المغرب الأوسط؟ وتضمنت هذه الإشكالية عدّة تساؤلات فرعية، ومن أهمها:

✍ ما علاقة فقه النوازل بالحادثة التاريخية؟

✍ من هو أبو الفضل العقباني؟ وفيما تمثلت اسهاماته الفقهية في الميدان النوازلي؟

✍ ما هي أهم القضايا التاريخية التي يمكن للمؤرخ استنباطها من خلال نوازل العقباني؟

وتسعى هذه الدراسة إلى التعريف بأحد كبار فقهاء المغرب الأوسط (الجزائر حاليا)، ومن مدينة تلمسان بالخصوص، ودور نوازله في إعطائنا مادة دسمة عن تاريخ المنطقة، وذكر بعض الجوانب التي أغفلتها كتب التاريخ العام، وسد بعض النقائص والثغرات التي يعاني منها المؤرخون عند تدوينهم لتاريخ المغرب الأوسط.

ولإنجاز هذه الدراسة اعتمدنا على المنهج الاستقرائي من خلال تتبع نوازل العقباني، واستخراج المادة العلمية المتعلقة بتاريخ المغرب الأوسط، وأيضا اتبعنا المنهج الوصفي، والمنهج التحليلي من خلال تحليل الأفكار ومعالجة بعض الإشكالات الجوهرية، وأيضا على المنهج الإحصائي من خلال الرسومات البيانية والأعمدة البيانية وغيرها، والهدف من ذلك الاقتراب من الحقيقة التاريخية.

2. أهمية كتب النوازل الفقهية في الدراسات التاريخية:

لم يبق الباحث في التاريخ حبيسا للكتابات التاريخية التي تؤرخ للتاريخ السياسي والعسكري أي التاريخ الحديث، بل أصبح لزاما عليه دراسة الحادثة التاريخية من عدّة جوانب، حتى تكتمل الصورة للقارئ، وعليه توجب البحث عن مصادر أخرى، حتى وإن اختلفت مع تخصصه، إلا أنها تمثل مادة دسمة للمؤرخ الذي يريد الشراء العلمي لبحثه، ومن هذه المصادر نذكر كتب النوازل الفقهية¹.

وتُعتبر المصادر النوازلية² سجل لحوادث واقعة احتوت على أجوبة لمسائل معينة اعترضت حياة الناس نتيجة لتوسع مجال معاملاتهم، والتي لم يجد لها الفقهاء نصا شرعيا. فالنازلة طرفاها سائل ومجيب، والسائل قد يكون من عامة الناس أو من خواصهم كالأمرء أو العلماء وغيرهم، والمجيب عن السؤال لا بد أن يكون فقيها أو قاضيا؛ ومن خلال السؤال والجواب يمكن للمؤرخ من تغطية بعض الفجوات التي أهملتها كتب التاريخ العام، لذا نجد الكتابات التاريخية المعاصرة تولي اهتماما كبيرا لكتب النوازل، وهذا لسد بعض الثغرات والحلقات المفقودة التي قد تعترض المؤرخ في بحثه وتدوينه التاريخي، وبالتالي تعمل على إزالة الغموض الذي قد يلحق ببعض الحوادث التاريخية³.

وتتضمن المادة النوازلية مادة علمية ثرية؛ كونها ثلامس حياة الناس الاقتصادية والاجتماعية والدينية؛ فبلاد المغرب الأوسط شهدت عبر تاريخها الوسيط، بروز نخبة من الفقهاء، ساهمت فتوَاهم في علاج الكثير من المسائل المختلفة، خصوصا في فترة الحكم الزياني، فجمعت أجوبتهم في مصنفات أبرزها: المعيار العرب لصاحبه الونشريسي (ت. 914هـ/1508م) والدرر المكنونة للمازوني (ت. 883هـ/1478م)، وقد تضمننا الكثير من فتاوى العقباي.

وبالرغم من أهمية كتب النوازل في الكتابة التاريخية إلا أن الباحث أو المؤرخ يجد صعوبات في التعامل معها معرفيا ومنهجيا، ولعل أولها صعوبة اللغة وبعض المفاهيم؛ حيث نجد المصطلحات الفقهية المتعارف عليها بين الفقهاء صعبة لباحث مبتدأ غير متمرس، فالمصطلح الفقهي يختلف في معناه عن التعريف اللغوي المتداول، بالإضافة لعدم معرفة اسم المفتي؛ فالكثير من النوازل لا يُذكر اسم صاحبها، وفي بعض الحالات لا يُذكر لقبه؛ علما أن بعض الفقهاء لهم نفس الاسم، وأحيانا لا يذكر اسمه مطلقا؛ فنجد مثلا الونشريسي في معياره يقول: "سُئل بعض الشيوخ...". وقوله أيضا: "سُئل بعضهم.. سُئل شيخنا"⁴.

ومن العقبات أيضا طبيعة السؤال، وصعوبة توطينه في الزمان والمكان، فيقع الباحث في أخطاء منهجية، خصوصا إذا كانت النازلة عارية من أطرها الزمانية والمكانية، علما أن الحكم في بعض المسائل يختلف من بلد لآخر ومن قطر لآخر⁵.

هذا وتبقى الكتابة النوازلية حقلًا بكرًا للدارس في ميدان التاريخ؛ لأنها مرآة عاكسة للجانب الحضاري لبلاد المغرب الأوسط، رغم الصعوبات الآتفة الذكر.

3. التعريف بأبي القاسم العقباني:

نحاول من خلال هذا البحث التعريف بأبي الفضل العقباني، من خلال ذكر اسمه ومولده، ونشأته، وأهم شيوخه، والوظائف التي تولاهها.

3.1. اسمه ونسبه:

هو قاسم بن سعيد بن محمد العقباني المكنى بأبي القاسم وأبي الفضل، فقيه وإمام، وإحدى كبار شيوخ تلمسان، وقاضي جماعتها العادلين، صاحب المنقول والمعقول، ينحدر من أسرة آل عقبان التي تعدّ من أشهر البيوتات العلمية الأندلسية، التي ساهمت بعطائها العلمي في التطور الحضاري بتلمسان، والعقباني نسبة لعقبان قرية بالأندلس، أما عن أصلها فقد أجمعت كتب السير والتراجم على أن نسبها يعود إلى بني تميم الحجازية، وتجب إحدى بطون كندة، وهم: بنو شبيب بن السكون بنو كندة، التي أنجبت أشرس وعدي، وأمهما تسمى تميم بنت ثوبان بن سليم بن رهاء بن مذحج، أي من القبائل اليمنية من فرع بني كهلان⁶.

وهاجرت أسرة آل عقبان من بلاد الحجاز إلى بلاد الأندلس في عهد ولاية موسى بن نصير على بلاد المغرب والأندلس (92-95هـ/711-714م)، ثم انتقلت بعد ذلك إلى تلمسان نتيجة الضعف الذي دب في الدولة الموحدية بعد موقعة حصن العقاب التي جرت حوادثها في سنة 609 هـ / 1212م⁷.

3.2. مولده ونشأته:

ولد العقباني بتلمسان في سنة 768هـ/1360م، ونشأ بها، فهو من عائلة متطلعة في شتى صنوف المعرفة؛ إذ يعد ثاني العقبانين بعد والده سعيد (ت. 811هـ/1408م)⁸، وترعرع في أسرة علمية وصلت أعلى المراتب في القضاء والافتاء والاجتهاد، وكذا التدريس، مما انعكس ذلك بالإيجاب على شخصيته؛ فحفظ القرآن الكريم في نعومة أظفاره، وأصبح ملماً بمختلف العلوم الدينية والعقلية، حتى وصل إلى درجة الاجتهاد في فتوى الفقه الملكي، أهله بتقليد أسمى المراتب في مساره العلمي⁹.

3.3. تعليمه وشيوخه:

تلقي الفقيه أبو الفضل العقباني العلم في البداية على يد والده أبي عثمان، الذي بلغت رتبته في تحقيق العلوم الشرعية رتبة أعلم أهل عصره، وتلمذ على يد الفقيه شمس الدين محمد بن مرزوق المعروف بالخطيب¹⁰. وعن تكوينه العلمي يذكر لنا أحد تلاميذه أنه اتجه إلى البقاع المقدسة لأداء مناسك الحج، أين التقى في طريقه بالعديد من العلماء؛ فأخذ علم الحديث عن تقي الدين الحسيني الفاسي المكي (827هـ/1436م)، وهو أحد فقهاء الحرمين، والفقيه شمس البساطي (ت. 842هـ-1438م) الذي كان متمكناً في الفقه واللغة والمعاني والبيان، وحضر إملاء ابن حجر العسقلاني (852هـ/1449م)، فاستجاز ابن حجر فأجازه¹¹.

3. 4. وظائفه:

بعد أن تلقى العقباني علوما كثيرة، ونال درجة كبيرة من العلم، بدأ يمارس مهنة التدريس، ويعقد الحلقات العلمية، كما تولى منصب القضاء في سن مبكرة بمدينة تلمسان، حيث كان هذا المنصب عادة ما كان يتولاه كبار العلماء، وهذا دليل على قوة تحصيله العلمي الوفير، وفهمه الغزير، ومكانته العالية¹².
ومن أشهر تلاميذه نذكر ما يلي:

- (1) أبو الحسن القلصادي (ت. 871هـ / 1486م): وهو من مدينة بسطة الأندلسية، وسافر إلى بلاد المغرب الإسلامي، وتلقى العلم على يد علمائها، ومدينة تلمسان التقى بأبي الفضل العقباني، حيث قرأ عليه بعض مختصر المدونة لابن أبي زيد القيرواني، وبعض مختصر خليل، وبعض المناسخت، وغير ذلك من العلوم، وقد أثنى عليه القلصادي في كتابه الرحلة¹³.
- (2) أبو زكريا يحيى المغيلي المازوني (ت. 883هـ / 1478م): من مدينة مازونة أحد أكبر المراكز الحضارية بالمغرب الأوسط في عهد الدولة الزيانية، ونال العلم على يد شيخه العقباني، ومدح المازوني شيخه العقباني بقوله: "شيخنا شيخ الإسلام العارف بالقواعد والمباني". وقيد أغلب فتاويه في كتابه الدرر المكنونة¹⁴.
- (3) الحافظ التنسي (ت. 899هـ / 1494م): هو من أكابر علماء تلمسان، وأصله من مدينة تنس، وقد ولد بتلمسان، والتقى بأبي الفضل العقباني، وتلمذ على يديه، وكان حافظا وفقهيا وأديبا متفنا¹⁵.
- (4) أحمد بن محمد بن زكري (ت. 899هـ / 1494م).
- (5) أبو عبد الله محمد بن مرزوق الكفيف (ت. 901هـ / 1496م).
- (6) الونشريسي أحمد بن يحيى (ت. 914هـ / 1508م) الذي نقل عنه العديد من النوازل في معياره¹⁶.

3. 5. مؤلفاته ووفاته:

من أهم تأليفه نذكر: تعليق على ابن الحاجب الفرعي، ويعتبر كتاب ابن الحاجب من أمهات كتب الفقه المالكي، حيث ركز العقباني على دقائق المسائل الفقهية، والتوثيق للمذهب المالكي، وناقش مختلف آراء فقهاء المغرب الإسلامي، ويُعد كتابه هذا مرجعاً هاماً في فقه المعاملات والعبادات وفق المذهب المالكي¹⁷.
وتوفي العقباني في شهر ذي القعدة عام (854هـ)، الموافق لـ شهر ديسمبر من سنة (1450م)، وصلي عليه بالجامع الأعظم، فحضر جنازته سلطان الدولة الزيانية أبي العباس أحمد (833-864هـ / 1430-1460هـ)، ودُفن بجانب الفقيه أبي عبد الله محمد بن مرزوق¹⁸.

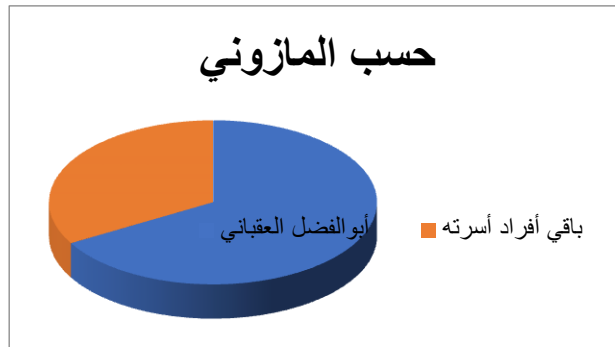
3. 6. عصره:

عاصر أبو الفضل العقباني مرحلتين هامتين من تاريخ الدولة الزيانية أي بين مرحلة الانبعاث والنهضة في ظل حكم أبي حمو موسى الثاني (760هـ/791م - 1358م/1388م)، ومرحلة الانحلال والانحيار والتي تولى الحكم فيها أبو تاشفين الثاني¹⁹، إلا أنه قضى غالبية حياته في المرحلة الثانية التي عرفت من الناحية السياسية أوضاعا غير مستقرة، انعكست آثارها على الوضعية الاقتصادية لدولة بني زيان نتيجة التدخل الحفصي²⁰ والمريني²¹، في دوايب الحكم، نهيك عن الأزمات الداخلية، والصراع الأسري حول الملك²².

ورغم الأزمات التي شهدتها الدولة الزيانية خلال الفترة الأخيرة من حياة العقباني، إلا أن الحياة العلمية لم تتأثر بذلك؛ لأنها وضعت لبناتها على أسس صحيحة في القرن السابع الهجري/الثالث عشر الميلادي، واتضحت معالمها أكثر في القرنين الثامن والتاسع الهجريين/الرابع والخامس عشر الميلاديين، حيث شهد حقل المعرفة دعما من سلاطين بني زيان؛ فشيدت له عدّة مراكز تعليمية، وجلب له أحسن المدرسين، ونصت له أوقاف كثيرة، فنشطت الرحلات العلمية، وكثر المناظرات العلمية، بالإضافة إلى تنافس المجلات الأندلسية إلى مدينة تلمسان، حيث أضحت هذه المدينة قبلة أهل العلم، وحاضرة علمية بامتياز، فنبغ العديد من العلماء في شتى صنوف المعرفة نقلية كانت أو عقلية، ومن أمثال ابن مرزوق الحفيد (ت 842هـ/1438م)، وابن زاغو (845هـ/1441م)، والمازوني (883هـ/1478م)، والونشريسي (914هـ/1508م) وغيرهم²³.

والبيئة العلمية والأوضاع التي مرت بها الدولة الزيانية في ذلك الوقت جعلت فتاوى أبي الفضل العقباني تحاكي الواقع المعاش، لذلك كانت أجوبته بحكم ممارسته لمهنة القضاء وتقدم للمهتم بالتاريخ معلومات هامة تساعد عند دراسته للجانب الحضاري لبلاد المغرب الأوسط على فك الكثير من الغموض الذي يحوم حول بعض الحوادث التاريخية، ولم يقتصر دور العقباني في مجال الفتوى فحسب؛ بل أضحى من ذوي الحل والعقد في العديد من المناسبات، خصوصا بعد تنامي الحصار الحفصي على تلمسان، والذي كان في سنة 827هـ/1424²⁴.

ومن خلال الاطلاع على كتب النوازل التي جُمعت فيها فتاوى أبي الفضل العقباني، ندرك مدى تعدد المشارب العلمية لهذا الفقيه، وهذا ما فتح له المجال لتناول العديد من القضايا الشاكلة، وهذا ليس بجديد على عائلة (آل عقبان)، التي كرّست حياتها لخدمة العلم، إلا أن الملاحظ أن أبا الفضل العقباني كان له حضور في النص النوازلي أكثر من أفراد أسرته. فالمازوني اعتمد في درره على 283 نازلة للأسرة العقبانية، منها 189 نازلة لأبي الفضل²⁵، ومثال على الونشريسي على 151 نازلة للأسرة العقبانية منها 86 لأبي الفضل كما هو موضح في ما يلي:



الشكل 01: الدائرتان النسبيتان تمثلان نسبة فتاوى العقباني مع باقي أسرته

المصدر: من إنجاز الباحثين.

من خلال هذا الشكل نلاحظ أن فتاوى أبي الفضل العقباني قد استحوذت النصيب الأكبر مقارنة مع فتاوى باقي أسرته، وهذا حسب ما نقله المازوني والونشريسي.

4. إسهامات نوازل أبي الفضل العقباني في التدوين التاريخي لبلاد المغرب الأوسط:

تعددت إسهامات نوازل أبي الفضل العقباني، وفي مختلف المجالات، ومن أهمها نذكر ما يلي:

4. 1 المجال السياسي:

تعددت وظائف وأعمال علماء وفقهاء بلاد المغرب الإسلامي؛ فلم يقتصر دورهم على التدريس والإفتاء فقط، وإنما اهتموا أيضا على درء كل عوامل التفرق والشقاق الذي أصاب حكام المغرب الإسلامي آنذاك، وخاصة نشوب الصراعات والخلافات التي حدثت بعد تفكك دولة الموحدين، وادعاء كل حاكم منهم أحقيته في خلافة أملاك الدولة الموحدية المنهارة، حيث شهدت تلمسان بحكم موقعها الوسط العديد من الأزمات والصراعات؛ سواءً من طرف الحفصيين أو المرينيين، فمن العلماء الذين كان لهم دور كبير في تخفيف حدة النزاع بين الحفصيين والزيايين نذكر أبا الفضل العقباني الذي قام ومعه عدد من العلماء بدور الوساطة، حيث استطاعوا إقناع السلطان الحفصي عبد العزيز في العدول عن إخضاع الدولة الزيانية لسلطته، وهذا بعد حصاره لتلمسان في سنة 827 هـ / 1424م²⁶.

وهنا تبرز خطورة الصراعات بين حكام المغرب الإسلامي، ودورها في تشتيت شمل الأمة الإسلامية الواحدة؛ ففي الوقت الذي كانت فيه ممالك الأندلس النصرانية كقشتالة وأرغون منهمكة بالاستيلاء على ما تبقى من أراضي مملكة غرناطة كانت دول المغرب الإسلامي كالحفصيين والزيايين والمرينيين منشغلة بالتوسع على حساب بعضهم البعض.

2.4. المجال العلمي:

من أهم المجالات العلمية نذكر ما يلي:

4. 2. 1. المؤسسات التعليمية والدينية:

تُعد المساجد والكتاتيب القاعدة الأساسية التي انطلقت منها جُل العلوم بمختلف أنواعها، خصوصا التعليمية منها، ونظرا للتطور العلمي الحاصل في بلاد المغرب الأوسط، وكثرة العلوم المتداولة في المسجد، مما أدى إلى ظهور نمط جديد يواكب التطور الحاصل لتلبية الحاجات التعليمية المتزايدة، ومن هذه الأنماط نذكر المدرسة²⁷، وبعدها أن ضاع صيتها في المشرق الإسلامي كقطب علمي متميز. حيث تنوعت مناهجها وبرامجها، وكثرت مواردها، نفس الشيء حدث في بلاد المغرب الأوسط، حيث حظيت المدارس بدعم من أمراء الدولة الزيانية؛ فخصصوا لها الكثير من الأوقاف²⁸. وفي هذا الصدد أجاب أبو الفضل العقباني على العديد من الأسئلة التي أوردتها المنشريسي في معياره، والمازوني في درره، عن طبيعة عمل المؤسسات التعليمية سواء كان في البدو أو الحضر.

والجدير بالذكر فإن المسجد قد حظي باهتمام كبير في نوازل العقباني، خاصة وقد ذكره بعد باب الصلاة، وهذا نظير الدور الذي قدّمه هذا الأخير في نشر تعاليم الدين الإسلامي، بالإضافة إلى دوره التربوي والتعليمي، حيث شكلت الأوقاف (الأحباس) المورد الأساسي للإنفاق على موظفي المساجد من الإمام والمؤذن وغيرهم.

الجدول: أهم ما أفق به العقباني بشأن المسجد

النازلة	المكان	المصدر
1- التضامن في بناء مسجد واتخاذ الإمام والمؤدب.	المغرب الأوسط	المعيار، للمنشريسي ج1، ص139. المازوني، الدرر المكنونة، ج4، ص260.
2- تحبب أرض على مسجد	المغرب الأوسط	المصدر نفسه، ج4، ص263.
3- فضل حبس المسجد.	المغرب الأوسط	المصدر نفسه، ج4، ص258.
4- إعطاء الأرض مغارة على أن يكون جزء للغارس والباقي للمسجد، أحباس المساجد لفائدة أقرب المساجد إليه	المغرب الأوسط	المصدر نفسه، ج6، ص59.

المصدر: من إنجاز الباحثين.

نلاحظ من خلال هذا الجدول أن سكان المغرب الأوسط كانوا يحبسون أموالهم سواء كانت أرضا أو نقودا أو غيرهما لبناء المساجد وترميمها، وأيضا في الإنفاق على طلبة العلم والعلماء والفقهاء وموظفي المساجد، وإن كانت نوازل العقباني في الغالب لا تذكر لنا بالضبط سنة ومكان كل نازلة وقعت.

4. 2. 2 أجره المعلم (المدرس):

اعتنت السلطة الزبانية بالموارد المالية للمدارس، وجعلت الأوقاف المصدر المالي الأساسي الذي يغطي ويتكفل بجميع المصاريف، مما جعلها تتمتع بالاستقلالية المالية، إلا أن كتب النوازل لم تُحدد لنا كم كان يتقاضى المدرس من أجره، لكنها لم تنكر وجودها؛ فيذكر الونشريسي أنه جرت العادة على أن بلاد المغرب الأوسط والأقصى أن يرسل الأب مع ابنه عند إتمامه حفظ القرآن هدية تتمثل في مبلغ من المال إلى المدرس، خاصة في المناسبات والأعياد الدينية، وكان بعض الآباء الأثرياء من يستأجر أحد المؤددين ليعلم ولده القرآن الكريم²⁹.

وقد ذكر المازوني معلومات حول ما أسماه بـ: "خميس طالب" وهي نوع من أنواع الأعطيات التي كانت منتشرة في المغرب الأوسط، خصوصا في البوادي فالاسم الغالب على المدرس "الطالب" حيث كان الأولياء يخصصون نصيبا من المال وتُعطى للمعلم في يوم معلوم، وهذا دون الأجر المتفق عليه، بالموازاة مع ذلك فإن المعلم كان له عقد بأنواع من الغلاة، خصوصا خارج المراكز الحضرية، كتعليم الأطفال مقابل عدد من الأغنام أو مقابل الاستفادة من غلاة زراعية³⁰.

ومن خلال ما ذكره المازوني فإن المدرس كانت له مصادر مالية متنوعة، وهذا ما يساعده في تلبية حاجاته الضرورية، ويجعله يتفرغ للتدريس، بالإضافة إلى ابتعاده عن المساومات التي قد يتعرض لها أثناء ممارسته لمهنة التدريس.

وفي نفس السياق أجاب أبو الفضل العقباني عن نازلة خصت سكان ريف تلمسان، مفادها تقديم للمعلم في فصل الربيع الزبدة من كل البيوت سواء كان لهم ابن متمدرس أو لا؛ فاستحسن أخذها من المتمدرسين، لما كان للمعلم آنذاك من قيمة في أوساط المجتمع في المغرب الأوسط³¹.

والملاحظ أن أجره المعلم قد اختلفت قيمتها ما بين المدن والأرياف، وهذا حسب مقدار غنى وفقر العائلات التي كانت تقطن في تلك المناطق. وتُظهر لنا هذه النوازل مدى كرم وجود عائلات المغرب الأوسط، حيث أنهم كانوا يقدمون للمدرس بعض المأكولات كالزبدة، وإن لم يكن لهم ولد يدرس عنده، وقد كانت هذه العادة ولوقت غير بعيد منتشر في بعض الأرياف الجزائرية، -وربما لا تزال قائمة في بعض المناطق- حيث كانوا يقدمون للعامل والفلاح وجبة الغداء رغم أنه لا يعمل عندهم، وهذا من باب الكرم والسخاء.

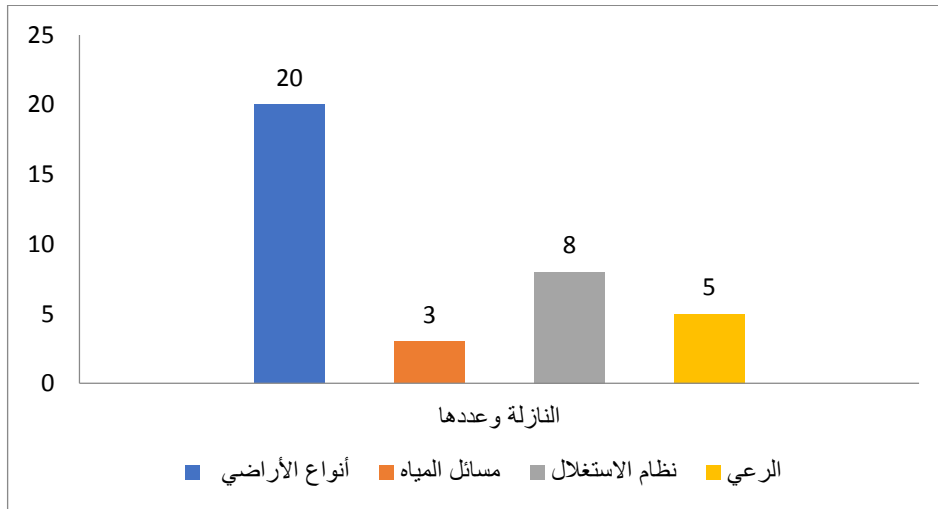
4.3. الجانب الاقتصادي:

عند حديثنا عن الجانب الاقتصادي الممارس في بلاد المغرب الأوسط من خلال نوازل العقباني، سنتطرق إلى الجانب الزراعي والرعوي والتجاري.

4.3.1. الميدان الزراعي:

أشارت كتب النوازل المتعلقة بالمغرب الأوسط إلى قيمة تاريخية انفردت بها عن باقي المصادر التاريخية، وهذا فيما يخص بعض الأنشطة الزراعية؛ من حيث معرفة أنواع الأراضي، وأنظمة استغلالها، وطرق السقي المعتمد بها، وباعتبار أن النشاط الفلاحي ذا طابع معاملي بين الناس؛ فحتما يكون هناك بعض التزاغات والخلافات التي استوجبت تدخل فقهاء وقضاة لحلها، ومنها بعض نوازل أبي الفضل العقباني الذي خصص له المازوني في كتابه الدرر المكنونة حوالي 36 نازلة. وهذا كما هو موضح فيما يلي:

الشكل رقم 02: نسب النشاط الزراعي الممارس في بلاد المغرب الأوسط



المصدر: من انجاز الباحثين.

من خلال المنحنى البياني نلاحظ أن ملكية الأرض شكلت محور اهتمام بنسب متفاوتة، وهي على النحو الآتي:

• أراضي الملك:

وتعرف بمصطلحات ومفاهيم عديدة منها: الجنة أو الجنات³²، الضيعة، العرصة، الرقعة، البحيرة، وغيرها، وهذا إذا كانت الأرض منتجة، أما غير ذلك فقد سميت بأراضي البور، البيضاء، الضان، الدمنة³³، وأما عن طرق استغلالها فكانت تتم إما بطريقة مباشرة من طرف مالكيها، أو بطريقة غير مباشرة حيث يدفع صاحب الأرض أرضه لمن يتعهد له بخدمتها سواء كانت زراعا أو غرسا أو سقاية، وبالتالي يكون هذا الاستغلال عن طريق الشراكة أو عن طريق الكراء³⁴.

ويبدو أن انتشار ظاهرة كراء الأرض لمن يخدمها كان نتيجة بعض الظروف الصعبة، كانهدام الأمن، وتفشي ظاهرة السطو، وليس هذا فحسب بل شكلت السلطة الجبائية خطراً حقيقياً على المزارع كون عمله أداة جبائية³⁵، وهذا ما أشار إليه أبو الفضل العقباني في فتاويه بكثرة التعدي على الملكيات الفلاحية من أيدي مالكيها، بل وكانت تمنح لبعض شيوخ العرب برعاية السلطة الحاكمة³⁶، وهذا ما جعل البعض منهم يفكر في الهجرة، والانتقال إلى مكان آخر أكثر أمناً، وهذا ما أدى بهم في نهاية المطاف إلى فقدان ملكياتهم³⁷.

إن انهزام الأمن، وتفشي ظواهر السطو والصوصية، دليل على ضعف السلطة المركزية، حيث أن الدولة الزيانية في تلك الأوقات كانت تمر بمرحلة الضعف والانهيار— وبالتالي أصبحت عاجزة عن ضبط الأمور، فاختلت أوضاعها الأمنية بسبب عدم الاستقرار السياسي، وقد انعكس ذلك سلباً على أوضاعها الاقتصادية والاجتماعية.

• أراضي الأحياس (الأوقاف):

اعتبرت من المصادر التمويلية، وخاصة بالنسبة للمراكز العلمية والتعليمية، وفي مقدمتها المساجد كما جاء ذكره عند الونشريسي، حيث خصص جزءه السابع منه للحديث عن دور الوقف في ازدهار المؤسسات العلمية في المغرب الإسلامي عامة، والمغرب الأوسط خاصة، وانفرد أبو الفضل العقباني بعدة فتاوى عرضت خصوصاً ما تعلق منها بالناظر في الحُبس، وطريقة تعامله مع أموال الأحياس³⁸. واستحسن في إحدى فتاويه على صرف الأحياس بعضها على بعض، بعدما عرضت عليه نازلة مفادها أن قبيلة اتفقت مع إمام مسجدها بأخذ النصف من أحياس المسجد دون أخذ أحياس العلم، ثم يقوم بحراثة الأرض المحبسة للمسجد بالنصف³⁹. بشكل عام فإن هذا النوع من الأراضي أوقفها أصحابها سواء كانوا سلاطين أو من عامة الناس ضمن أعمال الخير؛ فساعدت بصورة أكبر في خدمة طلبة العلم، والفقهاء والفقراء، وغيرهم⁴⁰.

والشيء الذي يصعب عمل المؤرخ عند تدوينه التاريخي من خلال هذه النازلة عدم تحديد اسم القبيلة، ومكان الأرض المحروثة، والزمان الذي حدثت هذه الواقعة، مما يجعله يكتفي بالعموميات، فيذكر أنها وقعت ببلاد المغرب الأوسط في عهد أبي الفضل العقباني، وعلى يد أحد القبائل التي لا نعلم اسمها هل هي بربرية أو عربية أو إحدى القبائل الوافدة، وقد تكون أعجمية.

• أراضي الإقطاع:

شاع هذا النوع بشكل لافت في العهد الزياني خاصة في مرحلة ضعف دولتهم، وهذا ما أشار إليه ابن خلدون⁴¹، ومثال على ذلك ما قام به السلطان الزياني يغمراسن (633-681هـ/1235-1282م) حيث قام بتوزيع الأراضي الزراعية على بعض القبائل العربية كبنو السويدي وبنو عامر، حتى يكونوا له خلفاً في السلم والحرب⁴²، وأطلق على هذا النوع من الأراضي عدة تسميات منها: أراضي المخزن: وهي أراضي يمنحها السلطان إلى مساعديه من جند وغيرهم⁴³. وأراضي الظهير: وهي أراضي يقطعها السلطان لبعض الأشخاص مقابل ما

يقدموه من خدمات للدولة، وكانت تُقدم لهم على سبيل الانتفاع لا التملك⁴⁴. وأراضي القانون: وقد أشار إلى هذا النوع من الأراضي الشيخ المازوني⁴⁵ في العديد من نوازل، وهي أراضي ترجع إلى جباية معلومة يسدها مالك الأرض، إلا أنه لا يمكنه التصرف فيها بيعاً أو شراءً، وحكم تلك الأرض يرجع إلى الخدم، وإن لم يستطع المالك دفع الغرامة أعطاها لشخص آخر مقابل دفع الغرامة للخدم، وتولي الأملاك، وفي حالة ما قام المالك الأول بإعادة الأرض كان عليه أن يعود إلى شرطه الأول⁴⁶، وقد أشار أبو الفضل العقباني إلى هذا النوع من الأراضي، حيث استفاد منها فئة الجند، والعرب المالكية، وفئة المرابطين، بل وحتى العامة⁴⁷.

• الأراضي الجماعية:

هي أراضي يتم استغلالها جماعياً عرفت أيضاً بمصطلح الأرض المشاعة، على أن يتم غراستها من طرف جماعة من الناس، ويتقاسمون غلاتها، دون أن يستأثر بها أحد دون الآخر، وقد أوردتها كتب النوازل بعدة مصطلحات، منها: أقوام جنات، أناس لهم أملاك مدججة، رجلين بينهما أرض مشاع، قوم تكون لهم أرض...، ومن الدلائل على ذلك نازلة عرضت على أبي الفضل العقباني "أقوام بأيديهم أرض بأوامر السلطان يغتلبونها بأنواع الغلال..."⁴⁸، إلا أنه في كثير من الأحيان تحدث مشاكل ونزاعات بين الشركاء؛ فقد وجهت لأبي الفضل العقباني العديد من المسائل في هذا الشأن، خصوصاً قضايا القسمة بين الشريكين، وحتى الشراكة في الحرث والإرواء (السقي)⁴⁹.

• مسائل في المياه:

أشارت المصنفات النوازية إلى كيفية توزيع المياه بين المزارعين، وتحديد نصيب كل فرد، وهذا في الكثير من النزاعات، التي كانت تحدث حول طريقة الانتفاع بالمياه، خصوصاً ما يتعلق بين الأعالي والأسافل⁵⁰، وهذه المسألة قد أخذت محمل الجد عند الفقهاء؛ فأصدروا أحكاماً فقهية، تتناسب مع هذا الوضع⁵¹، ومن هؤلاء الفقهاء نجد أبا الفضل العقباني قد أفق بتقسيم دورة السقي الأسبوعية، على خمس مواقيت في اليوم، ابتداء من وقت الفجر حتى الضحى، ومنه إلى الزوال ثم العصر، ثم بعد ذلك إلى المغرب، ثم إلى الليل، وهذا حتى يتسنى للجميع الانتفاع بالمياه بشكل عادل⁵².

ومن المسائل التي أحاب عنها أيضاً الخلافات التي كانت تحدث بين أصحاب الأرض، والجنان، خاصة في ريف تلمسان، ومن ذلك أن بعض أصحاب الجنات كانت لهم عين مشتركة فيما بينهم، وبين هذه الجنات كانت أرض مغروسة؛ فقام صاحب الأرض بمنع أصحاب الجنات من الاستفادة من الماء، فأفتى أبو الفضل العقباني بأحقية أصحاب الجنان في المياه، وأنه لا يحق لصاحب الأرض الانتفاع بالماء مع حرمان غيره، إلا ما زاد على أصحابه⁵³. ناهيك عن مشاكل أخرى وقعت بسبب قلة المياه في فصل الصيف في بلاد المغرب الأوسط، خصوصاً في المناطق الجنوبية من تلمسان.

4. 3. 2. الشركات الإنتاجية:

أشارت كتب النوازل إلى طرق استثمار الأراضي الزراعية وأساليب استغلالها، ومنها نجد:

أ. المغارسة⁵⁴:

هي من الأساليب المعتمدة في بلاد المغرب الأوسط خلال الفترة المدروسة، وكانت وفق شروط موثقة بعقد، وفي الغالب تكون هذه الشركة في المناطق الخالية من الزرع، وفي أراضي غير الموات، وأما أراضي الخراج فقد كانت محل خلاف بين الفقهاء في جواز هذا الإقطاع، لكن أبا الفضل العقباني أفتى بجوازه⁵⁵، وعند الإيجار يقدم الغارس ضريبة، وبالمقابل يحق للغارس الانتفاع والتصرف فيه بالتوريث أو البيع⁵⁶، ورغم التنظيمات السائدة في مجال المغارسة إلا أنها لا تخلو من النزاعات، خصوصا بشأن الانتفاع بين أصحاب الجنان وأصحاب الإقطاع، الأمر الذي استوجب تدخل الفقهاء، حيث أقر أبو الفضل العقباني في مسألة الانتفاع؛ فللغارس الحق في أخذ نصيبه من العلة، سواء كانت أرض خراج أو موات⁵⁷.

ب. المزارعة⁵⁸:

تعتبر المزارعة من أكثر الطرق انتشارا بالمغرب الأوسط في العهد الزياني؛ فشركتها تتم بين مالك الأرض والزارع، وفق عقد يتضمن الشروط التالية: الحرث والبذر، آلة الحرث كاستعمال البقر والبغال، والأرض، على أن يكون اقتسام الأرباح والخسارة بالتساوي بين الشريكين، ومن أوجه الشراكات التي أفادنا بها أبو الفضل العقباني، زراعة القطن التي انتشرت بأهواز تلمسان، بالإضافة إلى منتجات أخرى كانت منتشرة؛ كالقمح والشعير والجلبان وغيرها، ومن المشاكل التي تنتج عن هذه الشركة ما أورده الونشريسي عن أبي الفضل العقباني حول الشركة في الدابة بين شريكين أحدهما ينفق عليها دون الآخر، ومشكل القسمة بين الشريكين وعليهما ديون مشتركة⁵⁹.

نلاحظ من خلال نوازل العقباني أن زراعة القمح والشعير والجلبان كانت منتشرة بكثافة في بلاد المغرب الأوسط، وأنه كانت تستخدم الثيران والبغال لحرثة الأرض، كما زودتنا هذه النوازل بأنواع متعددة من الشركات التي كانت تُمارس عند استغلال الأرض، والانتفاع بها.

ج. المساقاة:

المساقاة مشتقة من السقي، وهي أن يقوم صاحب الشجر أو الزرع بتسليم شجره أو زرعه إلى العامل ليقوم بسقيها، بالإضافة إلى ذلك قيامه بتنظيف السواقي من الشوائب، والحراسة، وغيرها، ويتم ذلك وفق عقد بين صاحب الأرض والعامل عليها، سواء كانت الأرض المسقية زرعاً أو غرساً، وهذا مقابل جزء معلوم كالربع أو الثلث أو النصف إلخ مما تنتجه الأرض⁶⁰.

د. النشاط الرعوي:

أشارت المصنفات النوازلية إلى انتشار مهنة الرعي في بلاد المغرب الأوسط، وقدّمت لنا بعض حقوق المنتسب لهذه المهنة (الرّاعي)، كحقه في أخذ مرتبه ونفقته وكسوته⁶¹، كما ذكرت لنا نوازل العقباني أنّ مهمة الراعي ليست رعي الأغنام فحسب؛ بل تعدى ذلك خصوصا في الأرياف إلى تربية النحل والثيران والبقر والخيل، حسب ما ذكره أبو الفضل العقباني، وبالمقابل فرضت على الراعي ضرورة الاعتناء بالبهايم، وعدم أذيتها لا بالعصي ولا بالحجارة، مما قد يُسبب الخسارة للمالكها، علما أنّ سكان المغرب الأوسط لا يشترطون تعويضا عن ذلك، وهذا ما أنكره أبو الفضل العقباني في إحدى نوازله، ونص على فساد هذه الإجارة، وعلى ضرورة فسخها⁶².

4. 3. الجانب التجاري:

تنوعت المبادلات التجارية في بلاد المغرب الأوسط، وقد ذكرت لنا نوازل العقباني بعضها، وهذا ما يوضحه الجدول التالي.

الجدول 02: أنواع المبادلات التجارية

المعاملات التجارية	أنوعها	عدد النوازل	المصدر
البيوع	بيع المعضوب	01	المازوني، المصدر السابق، ج3، ص62.
	المضغوط	04	المصدر نفسه، ج3، ص ص62، 63، 76؛ الونشريسي، المصدر السابق، ج6، ص ص42، 40.
الأنظمة التجارية	الاستعارة	01	المازوني، المصدر السابق، ج3، ص332
	الوديعة	02	المصدر نفسه، ج3، ص ص333، 338.
	الوكالة	04	المصدر نفسه، ج3، ص ص340، 377، 378.
	القرض	01	المصدر نفسه، ج2، ص42
	الرهن	01	المصدر نفسه، ج3، ص340.
	المعاونة	01	المصدر نفسه، ج3، ص119.
المكايل والأوزان	المكايل والأوزان	04	المازوني، المصدر السابق، ج3، ص ص73، 74. المصدر نفسه، ج3، ص119.

المصدر: من إنجاز الباحثين.

من خلال الجدول نلاحظ أن فتاوى أبي الفضل العقباني قدمت لنا:

كصورة عن طبيعة المعاملات التجارية السائدة آنذاك في بلاد لمغرب الأوسط؛ فأجوبته كانت مرآة عاكسة للوضع الاقتصادي الذي شهدته تلمسان وبواديها خلال القرن 9هـ/ 15م؛ فبينت لنا الوجه الغير النمطي للبيع الممارس، فأشارت إلى تصرفات فرضت على البائع إما بالغصب أو بالضغط. أشارت فتاويه إلى أنواع النظم التجارية السائدة في الفترة المدروسة كالوديعة والاستعارة والقرض وغيرها، والهدف منها تنشيط الجانب الاقتصادي. كشفت عن أنواع من المكايل والأوزان المعلومة المقدار، والأخرى المجهولة، وقدمت لنا نماذج عن ذلك منها: البرشالة⁶³، برمة الصحيفة⁶⁴، القلة⁶⁵، وغيرها. وعليه فإن كتب النوازل تبقى مصدرا هاما ينبغي على المؤرخين اللجوء إليها أثناء تدوينهم التاريخي، وعدم الاختصار في البحث على كتب التاريخ العام التي أغفلت جوانبا هامة من هذه المواضيع.

4.4. الجانب الاجتماعي:

نتطرق إلى التركيبة البشرية للمجتمع خلال العهد الزياني، وبعض المظاهر السلبية

4.4.1. النسيج الاجتماعي ومظاهر الانحلال:

عرف المجتمع الزياني كغيره من المجتمعات التي سبقته تركيبة بشرية متنوعة؛ كالبربر، والعرب، والأندلسيين، إضافة إلى العبيد، وأهل الذمة، واستطاع هذا النسيج الاجتماعي التعايش والانسجام بسلام وأمن وطمأنينة، رغم التفاوت الطبقي الموجود بين فئات المجتمع⁶⁶ فكانت هناك طبقة خاصة تضم: الحكام والأمراء والعلماء، وفئة كبار التجار، والطبقة العامة كطبقة الفلاحين، والصناع، والعبيد⁶⁷.

ورغم التعايش الحاصل إلا أن كتب النوازل قدمت لنا بعض النماذج، عن بعض العادات السيئة التي ميزت المجتمع الزياني، وهذا نتيجة للتمييز الطبقي الذي انتهجه البعض منهم؛ فانتشرت السرقة والغصب خصوصا في المناطق الريفية البعيدة عن أعين السلطة المركزية⁶⁸، ومن مظاهر ذلك ما قامت به القبائل الهلالية⁶⁹ في ريف المغرب الأوسط؛ فقد أورد الونشريسي والمازوني نقلا عن أبي الفضل العقباني، أن عرب بني هلال استولوا على بعض القرى، وفرضوا على أهلها الجباية، على الجنات والزروع، مستغلين بذلك قوتهم، وكثرة عددهم؛ مما دفع البعض من السكان إلى المغادرة، تاركين وراءهم جميع ممتلكاتهم. وأمام تزايد هذا الخطر استوجب تدخل الفقهاء والقضاة لوضع حدّ لذلك، وهذا تحدث عنه بعض النوازل، برجوع وتوبة بعض العرب الهلالية، والكف عن مواصلة ممارسة عمليات السطو والنهب⁷⁰.

ونستفيد من خلال هذه النازلة أن بلاد الأوسط كانت تعاني تدهورا في الأوضاع الأمنية، وخاصة في الأرياف، واضطرار بعض المزارعين إلى الهجرة من أراضيهم، وهذا ما ينعكس بالسلب على الإنتاج الزراعي، وإن لم تذكر لنا هذه النازلة مكان وزمان هذه الحوادث، كما تعلمنا هذه النازلة الدور الكبير الذي كان يقوم به فقهاء المغرب الأوسط من خلال الحد من ظاهرة البطش والغصب من خلال الوعظ والإرشاد، أو من خلال اعلام السلطات الحاكمة بضرورة ارسال بعض القوات العسكرية لحماية أملاك الفلاحين، والعمل على فرض الأمن والاستقرار بالمنطقة.

ومن العادات التي أشار إليها أبو الفضل ظاهرة غصب النساء، وانتشار السحر والشعوذة، وكمثال على ذلك الفعل القبيح الذي وقع في سنة 849هـ/1445م، من قبل الساحر اليهودي المقيم بقلعة هواره بتلمسان، والذي لم يكنف بممارسة السحر أحد الكبائر، وهو من السبع الموبقات التي أمرنا النبي صلى الله عليه وسلم باجتنابه⁷¹، بل كان يعتمد إهانة المسلمين، ونتيجة لفعله المشين؛ فقد تم تسليط عليه عقوبة السجن بعد إثبات ذلك من قبل الشهود العدول، فتم تقييده بالحديد، وسجنه حتى ينظر في أمره، ومعاقبته بالصلب أو القتل جزاء جرمه، مما يؤكد على دور القضاء في محاربة هذه الظواهر، من خلال تسليط العقوبات على الظلمة والمفسدين مهما كانت الفئة التي ينتمون إليها، وهذا ما يؤدي إلى ردعهم، وكف أذاهم عن الناس⁷².

وقد بينت لنا هذه النازلة مكان وزمان وقوع هذه الحادثة، والمكانة التي كان يتمتع بها اليهود في المجتمع الرياني، إلى درجة أن تمادى بهم الأمر إلى إيذاء المسلمين، كما نلاحظ نزاهة وعدالة منصب القضاء الذي لم يتوان في تسليط العقوبة على المفسدين والظلمة، ومهما كانت درجتهم ومزلتهم الاجتماعية.

4.4.2. الحياة الأسرية:

تعد الأسرة النواة الأساسية لبناء المجتمع، ويشكل الزواج الأساس الأول لبنائها، وهذا بغية حفظ الأنساب، والتماسك الاجتماعي، وإشباع الحاجات، وقد ضبطته النصوص الشرعية، بالإضافة إلى بعض العادات والأعراف التي تباينت من منطقة لأخرى⁷³، وقد سجل الزواج حضورا كبيرا في النص النوازي بالمغرب الأوسط، والذي كان يبدأ عادة بالخطبة، حيث اعتاد الناس عند الخطبة أن يتولى أهل الخاطبة المهمة أو بعض أصدقائه⁷⁴.

ومن الشواهد الدالة على ذلك ما ذكره العقباي في نوازه أن رجلا خطب من آخر ابنته، وفي نازلة أخرى رجل خطب لرجل ربيته، وفي صورة أخرى رجل خطب له قوم. كما كان للخاطبة دور كبير في مقام الخطوبة، وما يتعلق بالصدقات والهدايا وغيرها. كما أشارت النصوص النوازية أيضا أن بعض البنات يطلبن الزواج خوفا من العنوسة⁷⁵.

والملاحظ في قضية الزواج كذلك سلطة الأب المطلقة على ابنته، حيث كان يُزوجها لمن يشاء، وحتى وإن تعارض مع رأي البنت، وهذا ما أنكره أبو الفضل العقباني في إحدى نوازله حيث ذكر أن امرأة تيب رفضت الزواج من رجل تقدم لها رغم إصرار والدها عليها⁷⁶؛ فمن العلامات الدالة على قبول المرأة بخطبتها السكوت، وذلك دلالة على رضاها بالخاطب فيقدم لها مهر (صداق) معلوم. ومن الحالات التي أوردتها المازوني في قضية المهر انكار أحد الأزواج دفع المهر لزوجته بحجة أن والده تحمل عنه دفعه⁷⁷.

ولا يجوز إجبار البنت على الزواج دون إذنها، وقد جاء في حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "لَا تُنْكَحُ الْأَيِّمُ حَتَّى تُسْتَأْمَرَ، وَلَا تُنْكَحُ الْبِكْرُ حَتَّى تُسْتَأْذَنَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ إِذْنُهَا؟ قَالَ: أَنْ تُسَكَّتْ". وأما الزواج بلا مهر قد ذكر القرطبي عند تفسيره للآية الكريمة: وَأَتَوْا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا (سورة النساء، الآية: 04)، هذه الآية تدل على وجوب الصداق للمرأة، وهو مجمع عليه ولا خلاف فيه إلا ما روي عن بعض أهل العلم من أهل العراق أن السيد إذا زوج عبده من أمته أنه لا يحجب فيه صداق، وليس بشيء... وأجمع العلماء أيضا أنه لاحد لكثيره، واختلفوا في قلبه⁷⁸.

وبعد اختيار الزوجة ودفع المهر، يعقد عقد القران، حيث يتولى والد الزوجة أو ولي أمرها من قرابة أو بوكالة منها؛ فيتم العقد في المسجد بحضور الخاطب وأقاربه، وأولياء المخطوبة، وجماعة من الأصدقاء، رفقة الشهود العدول ويحددوا شروط الصداق. وبعد ذلك يتولى صاحب الأنكحة، وهو قاض متخصص في إبرام العقود الزوجية، وتسجيل ما تم الاتفاق عليه⁷⁹.

ولا يزال إلى يومنا هذا، وفي الكثير من بلاد المغرب الأوسط (الجزائر حاليا) يتم إبرام عقد النكاح في المسجد، وبالكيفية التي ذكرها العقباني في نوازله.

4. 3. الطلاق والخلع:

عرفت الحياة الأسرية في المغرب الأوسط حالات عديدة من الطلاق والخلع، وقد تنوعت أسبابها، وهذا نتيجة للخلافات الزوجية، وما يلحقه الزوج من أذى لزوجته سواء جسدياً أو معنوياً؛ فقد ذكر المازوني في نوازله نقلاً عن أبي الفضل العقباني أن بعض النساء نتيجة للضغط الممارس عليهن طلبن الطلاق لاستحالة العشرة الزوجية⁸⁰، وليس بالضرورة دائماً أن تكون المرأة هي الضحية؛ ففي إحدى النوازل ذكر لنا العقباني أن امرأة كانت تتردد بيت والدها بحجة أن أمها مريضة، ولكثرة زيارة هذه الزوجة لأهلها جعلت الزوج يشعر بالغضب، وربما قد تؤدي هذه التصرفات إلى فك الرابطة الزوجية أي إلى الطلاق⁸¹. أما حالات الخلع فكانت كثيرة، وقد ذكرها الونشريسي في الجزء الرابع من معياره سواء كانت من طرف الزوج أو من قبل الزوجة، وهذا قبل البناء أو بعده؛ ومن ذلك ما ذكره أبو الفضل العقباني في مجال الخلع قول الزوج لزوجته: "متى حللت حرمت"، وفي

حالات أخرى يلجأ الزوج إلى اصطناع ذرائع بغية إرجاع زوجته المخالعة، كانهدام الأمن والخوف عليها من ظاهرة اللصوصية⁸².

يمكن القول أن ظاهرة الطلاق والخلع وفسخ عقد الزواج، من الأمور التي أجازها الإسلام لرفع الضرر المسلط على الزوج أو الزوجة، ولاستحالة استمرار العشرة بين الطرفين، وقد ذكر لنا العقباي في نوازل بعض الأسباب التي كانت تؤدي إلى إنهاء الرابطة الزوجية، وإن كانت في عصرنا الحالي قد تفاقمت حالات الطلاق والخلع لأتفه الأسباب، وهذا ما يؤدي إلى تفكك الأسر، وانتشار الآفات الاجتماعية.

5. الاستنتاج

من خلال ما سبق نستنتج ما يلي:

- ✍ تعتبر نوازل أبي الفضل العقباني من أهم المصادر التي يعتمد عليها المؤرخ عند تدوينه لتاريخ المغرب الأوسط.
- ✍ تبرز أهمية نوازل العقباني في كون الكثير من فقهاء المغرب الإسلامي قد اعتمدوا عليها في مؤلفاتهم، ومنهم الونشريسي والمازوني على سبيل المثال.
- ✍ ساهمت نوازل العقباني في سد بعض الثغرات والفجوات التي يعاني منها المؤرخ عند تدوينه تاريخ المغرب الأوسط وخاصة في الجانبين الاقتصادي والاجتماعي.

6. الخاتمة:

من خلال تناولنا لنوازل العقباني وإسهاماتها في كتابة تاريخ بلاد المغرب الأوسط نلخص إلى النتائج الآتية:

- ✍ أهمية كتب النوازل، والتي أصبحت كأحد المصادر المهمة للمؤرخ عند تدوينه للتاريخ، وهذا لكون حوادثها معاصرة للواقع المعاش، وتمتع بالموضوعية لكونها لا تخضع عند تدوينها لميول وعواطف المؤرخ، ولم يكن المغرب الأوسط بمعزل عن ذلك؛ فقد شهد فترة الحكم الزياني نبوغ العديد من الفقهاء النوازلين كأبي الفضل سعيد العقباني الذي بلغ درجة الاجتهاد كونه نشأ في أسرة وبيئة علمية مميزة؛ فاستطاع الإجابة عن أغلب الأسئلة التي شغلت بال الأمة آنذاك سواءً كان ذلك في جانب المعاملات أو العبادات، ووفق قواعد المذهب المالكي.

- ✍ والمطلع على نوازل قاسم العقباني يدرك مدى القيمة العلمية لها، وأثرها في استجلاء بعض الجوانب الحضارية لبلاد المغرب الأوسط، وقد جُمعت فتاويه في مصنفات عديدة كالمعيار للونشريسي أو الدرر المكنونة للمازوني، لتكون شاهد عيان على طبيعة الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والعلمية التي شهدتها تلمسان في القرنين الثامن والتاسع الهجريين/الرابع والخامس عشر الميلاديين، وبينت مدى كفاءة فقهاء المالكية وقدرتهم على إصدار الأحكام في المسائل المعروضة عليهم.

وتبرز لنا هذه الدراسة أهمية المدرسة المالكية المغربية، وأن لها أعلاما وفقهاء كبارا من بلاد المغرب الأوسط، وقد ساهمت فتاواهم في ازدهار الحياة العلمية ونشاطها، وفي إيجاد الحلول للكثير من المسائل المطروحة آنذاك، وقد استفاد من فتاواهم فقهاء وعلماء الإسلام من مختلف الأمصار والأقطار.

ومن أهم التوصيات في هذا المقام نذكر ما يلي:

الاهتمام بتاريخ المغرب الإسلامي بصفة عامة وتاريخ المغرب الأوسط (الجزائر حاليا)، خلال فترة العصور الوسطى، وزيادة التأكيد على أن المنطقة ساهمت من خلال حواضرها الكبرى كبحاية وتلمسان ووهران وجزائر بني مزغنة، وبونة، وغيرها من الحواضر في ازدهار الحضارة الإسلامية ونبوغها على المستوى العالمي. نوصي الباحثين وذوي الاختصاص على تحقيق المخطوطات، والتي هي قابعة في رفوف المكتبة الوطنية بالجزائر، والعمل على استخراج التراث العريق لتاريخ المغرب الأوسط (الجزائر حاليا)، والتركيز على تحقيق كتب النوازل، وتوفير كل الإمكانيات المتاحة لتحقيق ذلك. والعمل من خلال ذلك الإجابة عن بعض الإشكالات الجوهرية التي لا تزال إلى يومنا هذا تنتظر منا البيان والتوضيح.

7. الهوامش:

¹ - الفقه لغة: الفهم، يُقَالُ: فَهَمَ الرَّجُلُ بِأَلْكَسَرِ يَفْقَهُ فَقَهَا إِذَا فَهَمَ وَعَلِمَ، فَقَهُ بِالضَّمِّ يَفْقَهُ: إِذَا صَارَ فَقِيهًا عَالِمًا، وقد جعله العُرف خاصا بعلم الشريعة، وتخصيصا بعلم الفروع منها. والفقه في الاصطلاح هو: معرفة الأحكام الشرعية الفرعية عن أدلتها التفصيلية بالاستدلال، ويُعرفه ابن خلدون (ت808هـ/1406م) بقوله: "بأنه معرفة الأحكام الله تعالى في تصرفات الناس المكلفين بالفرائض سواء كانت واجبة أو محرمة أو مندوبة أو حتى مكروهة؛ فإذا استخرجت الأحكام من الأدلة قيل أنه الفقه. انظر: المبارك بن محمد بن الأثير، النهاية في غريب الحديث، تحقيق: طاهر الزاوي ومحمود الطناحي، 1379هـ/1979م، بيروت، المكتبة العلمية، ج3، ص465؛ يوسف المبرد، غاية السؤل إلى علم الأصول على مذهب الإمام المجل والخبير المفضل أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، تحقيق: بدر بن ناصر بن مشرع السبيعي، ط1، 1433هـ/2012م، الكويت، غراس للنشر والتوزيع والإعلان، ص30؛ عبد الرحمن بن خلدون، المقدمة، تحقيق: عبد الله محمد درويش، (د. ت)، دمشق-سوريا، مكتبة الهدايا، ج2، ص185.

² - النوازل: هي وقائع وحوادث ومصائب تحدث في الواقع، وتتطلب من الفقيه النوازلي أن يجد جوابا لها، وهذا بالاستعانة بالنصوص والأدلة والشريعة وبالاجتهاد والبحث والتزليل بسبب توسع الأعمال وتعقد المعاملات، ولا يوجد نص شرعي مباشر، وتشمل هذه الوقائع جوانب عديدة من حياة الانسان فمنها السياسة الاقتصادية والاجتماعية والدينية. وللنازلة عدّة مرادفات منها: الفتوى - الأحكام - المسائل المستجدات - الأفضية - الأجوبة - الوقائع وغيرها. وهبة الزحيلي، سبل الاستفادة من النوازل والفتاوى والعمل الفقهي في التطبيقات المعاصرة، 2001م، ط1، دمشق-سوريا، دار المكتبي للطباعة، النشر، ص9.

³ - عبد الرحمن كريب: "النص النوازلي بين حاجة المؤرخ إليه وصعوبة التعاطي المنهجي معه"، المجلة الجزائرية للبحوث والدراسات التاريخية المتوسطة، العدد 2، 1436-2015، الجزائر، ص120.

- 4- عبد العزيز عزة عبد الجليل حسن، تعريفات ومصطلحات فقهية في لغة معاصرة، 1999م، القاهرة-مصر، دار النشر للجامعات، ص4؛ أحمد بن يحيى الونشريسي، المعيار المغرب والجامع المغرب عن فتاوى علماء إفريقية والأندلس والمغرب تحقيق: محمد حجي وآخرون، 1401هـ/ 1989م، بيروت-لبنان، دار الغرب الإسلامي، ج6، صص 60-62.
- 5- مصطفى الصمدي، فقه النوازل عند المالكية تاريخيا ومنهجيا، 2007م، الرياض-المملكة العربية السعودية، مكتبة الرشد، ص45.
- 6- أحمد بابا التنبكي، نيل الابتهاج بتطريز الديباج، تقديم: عبد الحميد عبد الله، 1989م، ط1، الهرامة، طرابلس-ليبيا، منشورات كلية الدعوة الإسلامية، ص365؛ محمد الحفناوي، تعريف الخلف برجال السلف، 1991م، الجزائر، المؤسسة الوطنية للفنون، ج1، ص69؛ محمد بن مخلوف، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، تعليق: عبد المجيد خيالي، 2003م، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، منشورات محمد علي بيضون، ج1، ص260؛ أحمد القلقشندي، نهاية الأرب في معرفة انساب العرب، تحقيق: إبراهيم الأبياري، ط2، 1980م، لبنان، دار الكتب اللبناني، ص185؛ محمد الشريف بن مريم، البستان في ذكر أولياء وعلماء تلمسان، تحقيق: محمد بن أبي شنب، 1326هـ/ 1968م، الجزائر، المطبعة الثعالبية، ص107؛ أحمد بن القاضي، درة الحجال في غرة أسماء الرجال، تحقيق وتعليق: مصطفى عبد القادر عطا، 20021م، بيروت-لبنان، دار الكتب العلمية، ص431.
- 7- موقعة حصن العقاب: معركة أغمزت فيها الدولة الموحدية أمام مملكة قشتالة، وهذا الموقع يعرف بالعقاب بالقرب من حصن سميّ حصن السالم، لمزيد من التفصيل انظر: عبد الواحد المراكشي، المعجب في تلخيص أخبار المغرب، تحقيق: محمد سعيد العريان، (د. ت)، الجمهورية العربية المتحدة، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، ج1، ص401.
- 8- هو سعيد بن محمد بن محمد بن محمد العقباي التلمساني كنيته أبو عمر، مدرس وقاضي وفقه، وقد اختلف في تاريخ ميلاده فقبل في سنة 716 و717 و720هـ، لمزيد من التفصيل: شهرزاد رفاف، "أبو عثمان سعيد العقباي (ت. 811هـ/ 1408م) حياته وآثاره"، مجلة الساوره للدراسات الإنسانية والاجتماعية، العدد الثامن، 2018، صص 60، 59.
- 9- ابن مريم، المصدر السابق، ص108؛ علي القلصادي، رحلة القلصادي، دراسة وتحقيق: محمد أبو الأحناف، 1978م، تونس، وزارة الشؤون الثقافية، ص106؛ التنبكي المصدر السابق، ص189.
- 10- ابن مرزوق: هو محمد بن أحمد بن محمد بن أبي بكر بن مرزوق الخطيب العجيسي يكنى بأبي عبد الله، من أكبر علماء أسرة المرازقة، ولد بتلمسان في سنة 711هـ، وتوفي في سنة 781هـ/ 1379م، أنظر: محمد بن مرزوق الخطيب، المسند الصحيح الحسن في مآثر ومحاسن مولانا أبي الحسن، تحقيق: ماريا خيسوس بغيرا، تقرير: محمد عياد، 1981م، الجزائر، المكتبة الوطنية الجزائرية، ص30.
- 11- نبيلة عبد الشاكور، القضاء والقضاء في عهد الدولة الزيانية، 2011م، ط1، الجزائر، منشورات الحضارة، ص234؛ الحفناوي، المرجع السابق، ص70.
- 12- ابن مريم، المصدر السابق، ص148.
- 13- القلصادي، المصدر السابق، ص107.
- 14- ابن مريم، المصدر السابق، ص242.
- 15- المصدر نفسه، ص242.

- 16 - القلصادي، المصدر السابق، ص 107؛ التبيكي، المصدر السابق، ج2، ص13.
- 17 - الحفتاوي، المرجع السابق، ص70.
- 18 - ابن مريم، المصدر السابق، ص148.
- 19 - أبو تاشفين الثاني: ابن أبي حمو موسى الثاني ولد بندرومة سنة 752هـ/1351م، ولّى الحكم مرتين 776هـ/1372م- 791هـ/1388م قضى على والده وانضى تحت لواء المرينيين، أنظر. عبد الرحمن الجليلي، تاريخ الجزائر العام، 2014م، ج2، الجزائر، دار الأمة للنشر والتوزيع، ص261.
- 20 - الحفصيون: ينحدرون من نسل الشيخ أبي حفص بن يحيى الهنتاني، أي من هنتانة إحدى بطون قبيلة مسمودة البرنسية. أنظر: ابن خلدون، العبر، ج6، ص371؛ عبد الواحد ذنون طه، تاريخ المغرب العربي، 2004م، بيروت-لبنان، دار المدار الإسلامي، ص395.
- 21 - المرينيون: هم من بطون قبيلة زناتة من ولد مريم بن ورتاجين بن مازوح بن وجديع بن فاتن بن بدر بن عبد الله بن ورتيب بن المعز بن إبراهيم. من القبائل البترية، وكانت مواطنهم بالمغرب الأوسط، أنظر: علي بن عبد الله بن أبي زرع، الأنيس المطرب بروض القرطاس في أحبار ملوك المغرب وتاريخ مدينة فاس، 1972م، الرباط-المملكة المغربية، دار المنصور للطباعة، ص279.
- 22 - أحمد بن عبد الله التتسي، تاريخ بني زيان ملوك تلمسان، مقتطف من نظم الدر والعقيان في شرف بني زيان، تعليق وتحقيق: محمود أغا بوعياذ، 1432هـ/2011م، الجزائر، موفم للنشر والتوزيع، ج2، ص235.
- 23 - بوزياني الدراجي، نظام الحكم في الدولة بني زيان، 1982م، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، ص35.
- 24 - بوعزيز يحيى، "علماء أسرة العقباي ودورهم في التوفيق بين عرشي تونس وتلمسان"، مجلة الحياة الثقافية، العدد 32، 1984، ص84.
- 25 - يحيى بن موسى المغيلي المازوني، تحقيق: مختار حساني ومالك كرشوش الزواوي، 2009م، دار الطباعة للنشر والتوزيع، الجزائر، ج6، ص66.
- 26 - محمد بن إبراهيم الزركشي: تاريخ الدولتين الموحدية والحفصية، تحقيق: الحسين يعقوبي، ط1، 1998م، تونس، المكتبة العتيقة، ص126.
- 27 - النونشريسي، المصدر السابق، ج7، ص260؛ المازوني، المصدر السابق، ص، ج4، ص277.
- 28 - الأوقاف(الأحباس): هي مصطلح فقهي إسلامي يقصد به ذلك النوع من التصدّق، وتعتبر هذه الأخيرة جملة من الهبات التي تمنح للناس لأجل منفعتها. أنظر: عبید داود، الوقف في المغرب الإسلامي ما بين القرن السابع والتاسع الهجريين(13-15م) ودوره في الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، 2011م، الجزائر، مطبعة الرشاد، ص42.
- 29 - كمال السيد أبو مصطفى، جوانب من الحياة الاجتماعية والاقتصادية والدينية والعلمية في المغرب الإسلامي من خلال نوازل وفتاوى المعيار المغرب للونشريسي، 1996م، مصر، مركز الإسكندرية للكتاب، ص173.
- 30 - نسيم حسبلأوي، "التعليم والمؤسسات التعليمية في المغرب الأوسط من خلال كتاب المعيار للونشريسي"، مجلة كان، العدد: 37، سبتمبر 2017م، صص 109-110.
- 31 - عيسى كروم، "جوانب من الحياة العلمية في المغرب الأوسط من خلال نوازل المازوني"، مجلة المصور الجديدة، العدد: 23، عدد خاص، أوت 1437هـ/2016م، ص226.

- 32 - المازوني، المصدر السابق، ج3، ص66.
- 33 - الدمنة، مكان قريب ن الدر يستغل في الجانب الزراعي. أنظر: ابن منظور المصدر السابق، ج2، ص1016.
- 34 - المازوني، المصدر السابق، ج2، ص47.
- 35 - الونشريسي، المصدر السابق، ج5، ص ص151، 152.
- 36 - المازوني، المصدر السابق، ج4، ص 21.
- 37 - المصدر نفسه، ج4، ص86.
- 38 - الونشريسي، المصدر السابق، ج7، ص299.
- 39 - المصدر نفسه، ج7 ص 478.
- 40 - المازوني المصدر السابق، ج4، ص26.
- 41 - عبد الرحمن ابن خلدون: العبر وديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، اعتنى به: خليل شهادة وسهيل زكار، 1421هـ/2000م، بيروت، دار الفكر، ج6، ص101.
- 42 - الونشريسي، المصدر السابق، ج5، ص44.
- 43 - المازوني، المصدر السابق، ج4، ص20.
- 44 - ابن خلدون، العبر، ج7، ص259.
- 45 - الموظفة: هي أراضي التي فرض عليها ضريبة من طرف الدولة ينظر: محمد بلحسان، "ملكية الأراضي الزراعية وطرائق استثمارها في المغرب الأوسط من خلال كتب النوازل"، مجلة كان التاريخية، العدد: 35، مارس 2017م، ص144.
- 46 - سهام دحماني، المصطلحات الاقتصادية في كتب النوازل نوازل نموذجاً، تنسيق: بوية مجاني، 2011م، ط1، منشورات مخبر البحوث والدراسات في حضارة المغرب الإسلامي، جامعة منتوري، قسنطينة، ص122.
- 47 - المازوني، المصدر السابق، ج4، ص55.
- 48 - المصدر نفسه، ج4، ص ص55، 59.
- 49 - الونشريسي، المصدر السابق، ج8، ص196، وينظر أيضاً: المازوني، المصدر السابق، ج4، ص 67.
- 50 - الونشريسي، المصدر السابق، ج8، ص380.
- 51 - عمر بن ميرة، قضايا المياه بالمغرب الأوسط من خلال أدب النوازل (التاريخ والنوازل) كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة محمد الخامس، الرباط 1995م، ص 78.
- 52 - المازوني، المصدر السابق، ج4، ص61.
- 53 - المصدر نفسه، ص 157.
- 54 - المغارسة: مأخوذة من الغرس وهي أن يعطي الرجل أرضه لرجل آخر يغرس فيها ثمار فيقوم عليه حتى يثمر وتكون ثمرة بينهما وفق ما اتفقا عليه. أنظر: ابن منظور، المصدر السابق ج19، ص 113 وأيضاً الونشريسي، المصدر السابق، ج8، ص156.
- 55 - دحماني، المرجع السابق، ص121.
- 56 - المازوني، المصدر السابق، ج4، ص 14، 15.
- 57 - المصدر نفسه، ص16.

- 58- المزارعة: مأخوذة من الرزق وهي دفع الأرض لمن يزرعها على أن تكون الغلة مشتركة بين المالك والزراع وفق شروط. أنظر: محمد عمارة، قاموس المصطلحات الاقتصادية في الحضارة الإسلامية، 1993م، ط3، بيروت، دار الشرق، بيروت.
- 59- الونشريسي، المصدر السابق، ج8، ص196، المازوني، المصدر السابق، ج4، ص28.
- 60- البرزلي، المصدر السابق، ج3، ص384.
- 61- جودت عبد الكريم، الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية في المغرب الأوسط خلال القرنين (3-4هـ / 9-10م)، (د. ت)، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، ص71.
- 62- المازوني، المصدر السابق، ج4، ص125.
- 63- البرشالة: مكيال للحبوب في تلمسان. أنظر: دحماني، المرجع السابق، ص126.
- 64- الصفحة: جمعها صحاف وهي كيل استعمل في تونس وبجاية وحتى بالمغرب اختلف في مقداره من منطقة لأخرى. أنظر: محمود الجليلي، المكايل والأوزان والنقود العربية، 2005م، بيروت-لبنان، دار الغرب الإسلامي، ص21.
- 65- مكيال مجهول المقدار حيث كانت يباع فيه السمن والزبدة. أنظر: دحماني، المرجع السابق، ص128.
- 66- الونشريسي المصدر السابق ص401.
- 67- المازوني المصدر السابق، ج2، ص78.
- 68- الونشريسي المصدر السابق، ج2، ص403.
- 69- القبائل الهلالية: يطلق اسم الهلاليين على العرب الذين هاجروا من مصر بإيعاز من العبيديين (الفاطمييين) إلى إفريقية خلال القرن 5 هـ/11م، وهم ينتمون إلى ثلاث قبائل، وهي: بنو هلال، بنو سليم، وبنو معقل. وهم من القبائل العدنانية. انظر: أحمد بن علي القلقشندي، قلائد الجمان في التعريف بقبائل عرب الزمان، 1982م، بيروت، دار الكتاب المصري، ص117.
- 70- المازوني، المصدر السابق، ج2، ص78.
- 71- جاء عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُفَوِّقَاتِ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: الشُّرْكُ بِاللَّهِ، وَالسَّخَرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الرَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلَاتِ". انظر: محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري، تحقيق: مصطفى ديب البغا، 1993م، ط5، دمشق، دار بن كثير، ج6، ص1515. رقم الحديث: 6465.
- 72- الونشريسي، المصدر السابق، ج2، ص399.
- 73- عمر بلشير، النوازل الفقهية والتاريخ - إمكانيات الاستغلال وصعوبة التوظيف من خلال نوازل الجزائر بين النشر الجامعي الجديد، 2017م، الجزائر، ص110.
- 74- الونشريسي المصدر السابق ج3، ص247.
- 75- المازوني، المصدر السابق، ج2، ص188.
- 76- المصدر نفسه، ج2، ص149.
- 77- المصدر نفسه، ج2، ص106.

- 78- مسلم بن الحجاج النيسابوري، صحيح مسلم، تحقيق: محمد ذهني أفندي وآخرون، دار الطباعة العامة - تركيا، 1334 هـ، ج4، ص140، رقم الحديث: 64-1419؛ القرطبي محمد بن أحمد، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، 1384هـ/1964م، ط2، القاهرة-مصر، دار الكتب المصرية، ج5، ص24.
- 79- الونشريسي، كتاب الولايات ومناصب الحكومة الإسلامية والخطط الشرعية، نشر وتعليق: محمد الأمين بلغيث، 1985م، الجزائر، مطبعة لافوميك، ص ص21-22.
- 80- المازوني، المصدر السابق، ج2، ص18.
- 81- أبو مصطفى، المرجع السابق، 21.
- 82- الونشريسي، المصدر السابق، ج4، ص ص234-241؛ المازوني، المصدر السابق، ج9، ص299.

8. قائمة المصادر والمراجع:

أ/- الكتب:

1. ابن أبي زرع، علي بن عبد الله. (1972). (الأنيس المطرب بروض القرطاس في أخبار ملوك المغرب وتاريخ مدينة فاس. دار المنصور للطباعة، الرباط .
2. ابن الأثير، المبارك بن محمد. (1979). (النهاية في غريب الحديث)تحقيق: طاهر الزاوي ومحمود الطناحي). المكتبة العلمية، بيروت .
3. ابن القاضي، أحمد. (2001). (درة الحجال في غرة أسماء الرجال)تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا). دار الكتب العلمية، بيروت .
4. ابن خلدون، عبد الرحمن. (2000). (العبر وديوان المبتدأ والخبر)تحقيق: خليل شحادة وسهيل زكار). دار الفكر، بيروت .
5. ابن خلدون، عبد الرحمن. (د.ت). (المقدمة)تحقيق: عبد الله محمد درويش). مكتبة الهدايا، دمشق .
6. ابن مرزوق، محمد. (1981). (المسند الصحيح الحسن في مآثر ومحاسن مولانا أبي الحسن)تحقيق: ماريّا خيسوس بغيرا). المكتبة الوطنية الجزائرية، الجزائر .
7. ابن مريم، محمد الشريف. (1968). (البستان في ذكر أولياء وعلماء تلمسان)تحقيق: محمد بن أبي شنب). المطبعة الثعالبية، الجزائر .
8. بن ميرة، عمر. (1995). (قضايا المياه بالمغرب الأوسط من خلال أدب النوازل .جامعة محمد الخامس، المغرب .
9. أبو مصطفى، كمال السيد. (1996). (جوانب من الحياة الاجتماعية والاقتصادية في المغرب الإسلامي . مركز الإسكندرية للكتاب، مصر .

10. التنبكي، أحمد بابا. (1989). (نيل الابتهاج بتطريز الديباج. منشورات كلية الدعوة الإسلامية، طرابلس.
11. التنسي، أحمد بن عبد الله. (2011). (تاريخ بني زيان ملوك تلمسان. موفم للنشر والتوزيع، الجزائر.
12. الجليلي، عبد الرحمن. (2014). (تاريخ الجزائر العام. دار الأمة، الجزائر.
13. الجليلي، محمود. (2005). (المكايل والأوزان والنقود العربية. دار الغرب الإسلامي، بيروت.
14. الحفناوي، محمد. (1991). (تعريف الخلف برجال السلف. المؤسسة الوطنية للفنون، الجزائر.
15. الزحيلي، وهبة. (2001). (سبل الاستفادة من النوازل والفتاوى. دار المكتبي، دمشق.
16. الزركشي، محمد بن إبراهيم. (1998). (تاريخ الدولتين الموحدية والحفصية. المكتبة العتيقة، تونس.
17. الصمدي، مصطفى. (2007). (فقه النوازل عند المالكية تاريخياً ومنهجياً. مكتبة الرشد، الرياض.
18. عبد الجليل، حسن عبد العزيز عزة. (1999). (تعريفات ومصطلحات فقهية في لغة معاصرة. دار النشر للجامعات، القاهرة.
19. عبد الكريم، جودت. (د.ت). (الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية في المغرب الأوسط. ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر.
20. عبد الشكور، نبيلة. (2011). (القضاء والقضاة في عهد الدولة الزيانية. منشورات الحضارة، الجزائر.
21. عمارة، محمد. (1993). (قاموس المصطلحات الاقتصادية في الحضارة الإسلامية. دار الشرق، بيروت.
22. القلصادي، علي. (1978). (رحلة القلصادي تحقيق: محمد أبو الأحفان). وزارة الشؤون الثقافية، تونس.
23. القلقشندي، أحمد. (1980). (نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب تحقيق: إبراهيم الأبياري). دار الكتب اللبنانية، بيروت.
24. القلقشندي، أحمد بن علي. (1982). (قلائد الجمان في التعريف بقبائل عرب الزمان. دار الكتاب المصري، بيروت.
25. القرطبي، محمد بن أحمد. (1964). (الجامع لأحكام القرآن تحقيق: أحمد اليردوني وإبراهيم أطفيش). دار الكتب المصرية، القاهرة.
26. داود، عبيد. (2011). (الوقف في المغرب الإسلامي. مطبعة الرشاد، الجزائر.
27. دحماني، سهام. (2011). (المصطلحات الاقتصادية في كتب النوازل. منشورات جامعة منتوري، قسنطينة.
28. الدراجي، بوزياني. (1982). (نظام الحكم في الدولة بني زيان. ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر.
29. المبرد، يوسف. (2012). (غاية السؤل إلى علم الأصول. غراس للنشر، الكويت.

30. المراكشي، عبد الواحد. (د.ت). (المعجب في تلخيص أخبار المغرب. المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية .
31. المازوني، يحيى بن موسى. (2009). تحقيق: مختار حساني. [دار الطباعة، الجزائر] .
32. مخلوف، محمد. (2003) شجرة النور الزكية في طبقات المالكية. دار الكتب العلمية، بيروت .
33. مسلم، بن الحجاج. (د.ت). صحيح مسلم. دار الطباعة العامرة، تركيا .
34. الونشريسي، أحمد بن يحيى. (1985). كتاب الولايات ومناصب الحكومة الإسلامية. مطبعة لافوميك، الجزائر .
35. الونشريسي، أحمد بن يحيى. (1989). (المعيار المغرب) تحقيق: محمد حجي وآخرون). دار الغرب الإسلامي، بيروت.

ب. المجالات والمقالات العلمية:

36. بوعزيز، يحيى. (1984). علماء أسرة العقباي ودورهم في التوفيق بين تونس وتلمسان. مجلة الحياة الثقافية، 32 .
37. بلحسان، محمد. (2017). ملكية الأراضي الزراعية في المغرب الأوسط. مجلة كان التاريخية، 35 .
38. حسبلاوي، نسيم. (2017). التعليم والمؤسسات التعليمية في المغرب الأوسط. مجلة كان، 37 .
39. كروم، عيسى. (2016). جوانب من الحياة العلمية في المغرب الأوسط. مجلة المصور الجديدة، 23 .
40. كريب، عبد الرحمن. (2015). النص النوازي وإشكالية المنهج. المجلة الجزائرية للبحوث التاريخية، 2.
41. رفاف، شهرزاد. (2018). أبو عثمان سعيد العقباي: حياته وآثاره. مجلة الساوره للدراسات الإنسانية، 8.